



قرار رقم (٣٩٩) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٦

بشأن الموافقة على إضافة نشاط الاستشارات المالية من الأوراق المالية

الى فرض الشركة هيرميس للاستثمار في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية ، وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات الاستشارات المالية والجهات المرخص لهما من الهيئة للقيام بأعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة لدى الهيئة ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٣٨٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/١٣ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / هيرميس للاستثمار في الأوراق المالية لمزاولة نشاط الاستشارات المالية عن الأوراق المالية المضاف الى غرض الشركة للقيام بتقديم خدمات الاستشارات المالية والمشورة الفنية دون مزاولة أعمال التقييم المالي وإعداد دراسات القيمة العادلة إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١١٤) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته .

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦

